

إلى السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، الناطق

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم
الرسمي باسم الحكومة

الموضوع: سؤال كتابي

استفادة موظفين مسجلين بالدكتوراه من المنحة الدراسية للطلبة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

تخصص منح التعليم العالي بسلامها الثلاث للطلبة وفق معايير وشروط محددة تقوم على أساس الاستحقاق الاجتماعي أو العلمي أو هما معا. كما تنص المادة 6 من المرسوم المتعلق بتحديد شروط وكيفية صرف المنح الدراسية للطلبة على أنه يستثنى من الاستفادة من المنحة الدراسية الموظفون والمستخدمون وكل من يمارس نشاطا مهنيا أو تجاريا.

وأمام ما قد يطرأ من تغير في الشروط والمعايير التي على أساسها تمت الاستفادة من المنحة الدراسية ومنها العمل،

وأمام عدم إلزامية دفع شهادة عدم العمل في كل سنة دراسية للتأكد من أن المستفيد لم يطرأ على حالته المهنية أي مستجد،

فإن بعضا من الطلبة ممن تغيرت وضعيتهم المهنية وأصبحوا موظفين لازالوا يستفيدون من المنحة الدراسية للطلبة.

وعليه نسألكم السيد الوزير المحترم:

- عن الإجراءات التي ستعتمدها للوقوف على مثل هذه الحالات حفاظا على المال العام وتمكيننا لاستفادة طلبة آخرين هم في أمس الحاجة إليها؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء:

بوجمعة مريمة، الطويل محمد، بقال نجيب